

إفحام الأعداء والخصوم

[82] مع بنت من بنات رسول الله (ص) لا يحوز، لانه يوجب تأذي الزهراء (س) وإذا كان الأمر كذلك ظهر ان حديث تزوج عمر بسيدتنا ام كلثوم (س) باطل لأنه كانت عند عمر عدة ازواج بعضهن من بنات الكفار، وبعضهن من بنات المسلمين، واجتماع ضرة واحدة من تلك النسوة مع بنت رسول الله (ص) يوجب تأذي الزهراء (س) فكيف إذا جمعت مع عدة ضرائر، فكيف جائز لعمر الاقدام على ذلك، فانه من أدهى الطوام وام المهالك. قال المحب الطبري في ذخائر العقبي: وعلى المسور بن مخرمة، إنه بعث إليه حسن ابن حسن يخطب ابنته فقال له: فلتأتني في العتمة فلقيه، فحمد المسور الله عز وجل وأثنى عليه وقال: أما بعد فما من نسب وسبب ولا صهر أحب الي من نسبكم وصهركم ولكن رسول الله (ص) قال: فاطمة بضعة مني يقبضني ما يقبضها. ويبسطني ما يبسطها، وان الانساب يوم القيامة تنقطع إلا نسبي وسبيي وصهري، وعندك ابنته ولو زوجتك لقبضها ذلك فانطلق عاذرا له. أخرجه أحمد في المناقب، وفيه دليل على أن الميت يراعي منه كما يراعي من الحي، وقد ذكر الشيخ أبو علي السبخي، في شرح التلخيص: انه يحرم التزويج على بنات النبي (ص) ولعله يريد من ينتسب إليه بالنبوة ويكون هذا دليله (1). وقال السمهودي في جواهر العقدين: يروي الامام عن المسور بن مخرمة، ان حسن ابن حسن بعث إليه يخطب ابنته قال له: فليأتني في العتمة فلقيه، فحمد المسور الله وأثنى عليه وقال: أما بعد فما من نسب ولا سبب ولا صهر أحب الي من نسبكم وصهركم، ولكن رسول الله (ص) قال: فاطمة بضعة مني يقبضني ما يقبضها، ويبسطني ما يبسطها، وان الانساب تنقطع يوم القيامة إلا نسبي وسبيي وصهري وعندك ابنتها، ولو زوجتك لقبضها ذلك (2) فانطلق عاذرا. وقوله: وعندك ابنتها وهى فاطمة ابنة الحسين وذلك لعهد وفاة فاطمة * (هامش) (1) ذخائر العقبي: 38. (2) جواهر العقدين: نسخة مخطوطة في مكتبة العلامة السيد عبد العزيز الطبا طبائي.